

تفسير السمعي

@ 406 (^) حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين (14) واللاتي يأتين الفاحشة من نساكنكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعلن [] (* * * * واللواتي : اسم لجماعة النساء ، قال الشاعر : .
(هن اللواتي والتي واللاتي % زعنم أنى قد كبرت لداتي) .
ومثله : اللاتي أيضا ، قال الشاعر : .

(من اللاتي لم يحجن تبغين حسية % ولكن ليقتلن البريء المغفلا) .
وقوله : (^ يأتين الفاحشة) أراد بالفاحشة هاهنا الزنا : (^ فاستشهدوا عليهن أربعة منكم) هو خطاب للحكام ، يعني : فاطلبوا عليهن أربعة من الشهود ، وهذه الآية هي الحجة على أن شهود الزنا أربعة (^ فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعلن [] لهن سيلا) وكان هذا هو الحكم في ابتداء الإسلام ، وأن المرأة إذا زنت حبست في البيت إلى أن تموت . ثم نسخ ذلك في حق البكر بالجلد والتغريب ، وفي حق الثيب بالجلد والرجم ، وهو بيان السبيل المذكور في الآية ، والحجة عليه : حديث عبادة : ' خذوا عني خذوا عني ، قد جعل [] لهن سيلا : البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام ؛ والثيب بالثيب جلد مائة ورجم بالحجارة ' . .

ثم نسخ الجلد في حق الثيب ، واستقر أمرها على الرجم . .
وقال بعض العلماء : الجلد مع الرجم باق على الحكم ، والأول أصح . .
وقال أبو حنيفة وأصحابه : التغريب أيضا منسوخ في حق البكر ، والخلاف المذكور في الفقه .

واختلفوا في أن ذلك الإمساك في البيت كان على سبيل الحد أم كان حبسا ؛ ليظهر الحد ؟
على قولين : أحدهما : أنه كان حدا ، والثاني : أنه كان حبسا ليظهر الحد .